

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠ / جمادى الأولى / ١٤٢٧ هـ الموافق ٢٩ / ٥ / ٢٠٠٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المصمودي وحضوية كل من السادة القضاة احمد محمود الجليلي و فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و اكرم طه محمد و اكرم احمد بابان و محمد صالح التقشيري و عبود صالح التميمي وميخائيل شمشون من كورنيس المأثورين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المدعي : عدنان عبد النعم رشيد / وكيله المحامي حسن فندي
المدعي عليها : الهيئة الوطنية العليا لأبحاث البعث / وكيلها يحيى نقي جواد .

الإدعاء

ادعى المدعي ان سلطة الائتلاف المؤقتة اصدرت قانون الهيئة العليا لأبحاث البعث بقرارها العرقم (١) في ٢٠٠٣/٤/١٦ استناداً لاحكام قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الذي يكفل للمدعي حق التقاضي بعدة مراحل امام القضاء العراقي الا ان القواعد المنظمة لقانون اجنات البعث اصدرت فاصدة اساسية من قانون ادارة الدولة وهي حق التقاضي والطعن التمييزي امام المحاكم لان القضاء له سلطة الولاية العامة وهذا من المبادئ الاساسية التي ضمنها قانون ادارة الدولة وكذلك الدستور الحالي . لذا فان قانون اجنات البعث قد جاء مغالطاً لاحكام قانون ادارة الدولة والدستور وطلب الحكم بالغاء القانون المذكور او تعديله بما ينسجم ومبادئ الدستور التي تكفل حق التقاضي .

اجراءات المحكمة

بعد تسجيل الدعوى واستيفاء الرسم وفقاً لأحكام الفقرة (ثالثاً) من المادة (١) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ ، تم تبليغ عريضة الدعوى ومستنداتها الى المدعي عليها فأجابت الدائرة القانونية للدائرة بالتحمة بعدد (٨٦٨) وتاريخ ٢٠٠٦/٢/٢٨ . وبعد استكمال الاجراءات وفق الفقرة (ثانياً) من المادة (٢) من النظام المذكور تم تعيين موعد للمرافعة وفي اليوم المعين للمرافعة حضر وكيل الطرفين لفرز وكييل المدعي ما جاء بعريضة الدعوى واستعمل لتقديم لائحة يحدد فيها طلبات موكله من اقامته لدعواه هذه وفي جلسة المرافعة ٢٠٠٦/٤/٣٠ حضر وكيل المدعي ولم يحضر وكيل المدعي عليها فأجاب وكيل المدعي ان موكله يطلب من المحكمة في دعواه هذه الغاء قرار شطب اسمه من القائمة العراقية الوطنية الذي جاء بكتاب المدعي عليها (الهيئة الوطنية العليا لاجتثاث البعث) والزامها بشطب اسم موكله (المدعي) من سجل الممنوعين ولا يطلب باغناء قانون اجتثاث البعث كما ورد في عريضة الدعوى . وبعد ان استمعت المحكمة الى اقوال الطرفين وفق ما ورد بالتوايح المقدمة من قبلهم واطلعت على مستندات الدعوى المقدمة ومنها كتاب المدير العام للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات المعنون الي (الكيان السياسي / القائمة العراقية الوطنية) المرقم (١) في ٢٠٠٥/١١/٢٩ والمتضمن ان الهيئة العليا لاجتثاث البعث اعتمدتهم بشمول الاسماء المدرجة في الكتاب بقانون اجتثاث البعث ولو حظ اسم المدعي

عنان عبد المنعم رشيد الجنابي جاء تحت التسليل (٣) في الكتاب اعلاه .
وبعد استكمال المحكمة التدقيقات المعقضية والاجراءات كافة اتهمت ختام
المرافعة .

التساؤل

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعي وفي
عريضة الدعوى طلب الغاء قانون اجتثاث البعث او تعديله بما ينسجم والمبادئ
الديمقراطية التي تكفل حق التفاوض . وان وكيل المدعي في جلسة
٢٠٠٦/١/٣٠ حدد عريضة الدعوى بطلب اقرار المدعي عليها بالغاء قرار
شطب اسم موكله المدعي من القائمة العراقية الوطنية وليس الغاء قانون
اجتثاث البعث كما ورد بعريضة الدعوى . لذا يكون والحال هذه قد غير
موضوع الدعوى تغييراً جوهرياً إذ ان الادعاء والطلب في عريضة الدعوى كان
منصياً على طلب الغاء القانون المذكور او تعديله بما ينسجم والمبادئ
الديمقراطية . بينما حدد وكيل المدعي دعوى موكله الشطب بالغاء قرار هيئة
اجتثاث البعث المتضمن شطب اسم موكلهم المدعي من القائمة العراقية الوطنية
واذ ان هذا التغيير تنطبق عليه احكام المادة (٢/٥٩) من قانون المرافعات
المدنية التي اجازت للطرفين تفويض او تعديل دعواهما او دفعهما الا انه لا يجوز
تغيير الدعوى موضوعاً. ولما كان هذا الطلب من وكيل المدعي قد غير
موضوع الدعوى فتكون الدعوى محكومة بالرد شكلاً عملاً باحكام المادة المشار
اليها اعلاه اضافة الى ان المدعي لم يراجع الطريق الذي

رسمه القانون وذلك بالاعتراض على قرار شطب اسمه لدى الهيئة الوطنية العليا لاجتثاث البعث وانتظار قرارها قبل اقامة الدعوى لذا وللأسباب المتقدمة قرر رد دعوى المدعي شكلاً وتحصيل المدعي الرسوم والمصاريف وتعاب محامته وكيل المدعي عليه المواقف الحقوقي (يحيى نفي جواد) مبلغ عشرة آلاف دينار وسدر الحكم بالاتفاق باتاً غير قابل للتظعن استناداً لاحكام الفقرة (ثانياً) من المادة ٥ من قانون المحكمة الاتحادية العليا والهم عتقاً فسي
٢/ جمادى الاولى / ١٤٢٧ هـ الموافق ٢٩ / ٥ / ٢٠٠٦ م -

 الرئيس مدحت المحمود	 عضو احمد محمود الجبلي	 عضو فاروق محمد الساي
 عضو جعفر ناصر حسين	 عضو كريم طه محمد	 عضو كريم احمد باهان
 عضو محمد صائب التفتيشدي	 عضو عبود صالح التميمي	 عضو ميخائيل شمشون فس كوركيس